@ 366 @ الزيارة غير الشرعية ولأن زيارة قبره لا يتمكن منها أحد كما يتمكن من الزيارة المعروفة عند قبر غيره قال الشيخ رحمه ا تعالى في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم بعد أن ذكر قول مالك وما تأوله القاضي عياض به قلت غلب في عرف كثير من الناس استعمال لفظ زرنا في زيارة قبور الأنبياء والصالحين على استعمال لفظ زيارة القبور في الزيارة البدعية الشركية لا في الزيارة الشرعية ولم يثبت عن النبي صلى ا عليه وسلم حديث واحد في زيارة قبر مخصوص ولا روى أحد في ذلك شيئا لا أهل الصحاح ولا أهل السنن ولا الأئمة المصنفون في المسند كالإمام أحمد وغيره وإنما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره وأجل حديث روى في ذلك حديث رواه الدارقطنى وهو ضعيف باتفاق أهل العلم بل الأحاديث المروية في زيارته قبره كقوله من زارني وزار أبي ابراهيم الخليل في عام واحد ضمنت له على ا الجنة ومن زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي ومن حج ولم يزرني فقد جفاني ونحو هذه الأحاديث كلها مكذوبة موضوعة ولكن النبي صلى ا عليه وسلم رخص في زيارة القبور مطلقا بعد أن كان قد نهى عنها كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وفي الصحيح عنه أنه قال استأذنت ربي في أن استغفر لأمي فلم يأذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة فهذه زيارة